

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٠٣ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى القانون رقم ٣٣ لسنة ٢٠١٤ في شأن الإسكان الاجتماعي :

وعلى طلب وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية - رئيس مجلس إدارة صندوق تمويل الإسكان الاجتماعي :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يؤول تخصيص جميع قطع الأراضي المقام عليها مشروع الإسكان الاجتماعي وملكية الوحدات المقاومة على تلك الأرضي لصالح صندوق تمويل الإسكان الاجتماعي .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويلغى كل ما يخالفه من أحكام .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٠ مايو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب